

إن رئيس الجمهورية،
باقتراح من وزير الصناعة،

أمر عدد 2133 لسنة 1998 مؤرخ في 2 نوفمبر 1998 يتعلق بضبط معاليم الآتاوي المستخلصة بعنوان الملكية الصناعية.

إنه يقرر ما يلي:

الفصل الأول - تضييق تعريف الآتاوي المستخلصة من قبل المعهد القومي

للمواصفات والملكية الصناعية بعنوان معاليم الملكية الصناعية المنصوص عليها بالفصل 17 من القانون المشار إليه أعلاه عدد 66 لسنة 1982 المؤرخ في 6 أوت 1982 طبقا للجدول أدناه، بـ ج الملحق بهذا الأمر.

ولا تشتمل هذه الآتاوي الأداء على القيمة المضافة.

الفصل 2 - تضييق طرائق إستخلاص الآتاوي المشار إليها في الفصل الأول أعلاه طبقا للجدول أدناه الملحق بهذا الأمر.

الفصل 3 - تلغى كل الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر وخاصة الأمر المشار إليه أعلاه عدد 1233 لسنة 1990 المؤرخ في أول أوت 1990.

الفصل 4 - وزير المالية ووزير الصناعة مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالراي الرسمى للجمهورية التونسية.

تونس في 2 نوفمبر 1998.

زين العابدين بن علي

بعد الإطلاع على القانون عدد 66 لسنة 1982 المؤرخ في 6 أوت 1982 المتعلق بالتقسيس والجودة وخاصة على فصليه 4 و 17،

وعلى الأمر عدد 1314 لسنة 1982 المؤرخ في 24 سبتمبر 1982 المتعلق بتنظيم المعهد القومي للمواصفات والملكية الصناعية وتسييره وخاصة الفصل 11 منه،

وعلى الأمر عدد 1233 لسنة 1990 المؤرخ في أول أوت 1990 المتعلق بضبط تعريف الآتوات المستخلصة بعنوان معاليم الملكية الصناعية،

وعلى رأي وزير المالية،

الجدول - أ-

تعريف الآتاوي المتعلقة ببراءات الاختراع وشهادات الإضافة

بحساب الدينار

طبيعة الخدمة

سبعون (70)	إيداع طلب براءة الاختراع بما فيها الإبقاء السنوي الأول
سبعون (70)	إيداع طلب شهادة الإضافة
أربعة وعشرون (24)	العناصر المطلوبة للحماية سواء عند الإيداع أو إثر تعديلات، إنطلاقا من العنصر الحادي عشر
أربعة وعشرون (24)	طلب أولوية الإيداع في بلد آخر على كل أولوية
ستة وثلاثون (36)	الإبقاء السنوي على ملكية براءة الاختراع
ثمانية وأربعون (48)	السنة الثانية
إثنان وخمسون (52)	السنة الثالثة
سبعة وخمسون (57)	السنة الرابعة
خمسة وثمانون (85)	السنة الخامسة
أربعة وتسعون (94)	السنة السادسة
مائة وثمانية وثمانون (108)	السنة السابعة
مائة وأربعة وعشرون (124)	السنة الثامنة
مائة وواحد وأربعون (141)	السنة التاسعة
مائة وأربعة وسبعين (174)	السنة العاشرة
مائة وثمانية وتسعون (198)	السنة الحادية عشر
مائتان وخمسة وعشرون (225)	السنة الثانية عشر
مائتان وتسعة وأربعون (249)	السنة الثالثة عشر
مائتان وثمانية وخمسون (258)	السنة الخامسة عشر
ثلاثمائة وواحد وخمسون (351)	السنة السادسة عشر
ثلاثمائة وخمسة وسبعين (375)	السنة السابعة عشر
ثلاثمائة وتسعة وتسعون (399)	السنة الثامنة عشر
أربع مائة وستة وعشرون (426)	السنة التاسعة عشر
أربع مائة وثلاثة وستون (463)	السنة العشرون
ستة وثلاثون (36)	تصحيح الأخطاء المادية عن كل صفة
أربعة وعشرون (24)	تحويل طلب شهادة الإضافة التي لم يقع تسليمها بعد إلى طلب براءة الاختراع
خمسة عشر (15)	نشر الإعلام بإيداع طلب البراءة أو شهادة الإضافة
أربعة وعشرون (24)	من براءة الاختراع أو شهادة الإضافة
خمسة عشر (15)	نشر الإعلام بتسليم براءة الاختراع أو شهادة الإضافة
1/12 من الاتاوية السنوية.	التأخير من دفع أتاوة الإبقاء السنوي عن كل شهر تأخر أو جزء منه مالم يقع تجاوز مهلة 6 أشهر
ستة وثلاثون (36)	سحب طلب براءة الاختراع أو شهادة الإضافة قبل النشر
ستة وثلاثون (36)	التخلص عن براءة الاختراع أو شهادة الإضافة المنوحة

تسجيل إحالة ملكية طلب براءة الاختراع أو براءة الاختراع ذاتها أو شهادة الاضافة بما في ذلك عن طريق المساهمة في رأس المال أو الانصهار الذي يؤدي إلى تغيير صاحب الحق	مائتان (200)
تسجيل إحالة ملكية طلب براءة الاختراع أو براءة الاختراع ذاتها أو شهادة الاضافة بموجب ميراث أو هبة	ستة وثلاثون (36)
تسجيل ترخيص في استغلال طلب براءة الاختراع أو براءة الاختراع ذاتها أو شهادة الاضافة	مائة (100)
أي تسجيل آخر أو شطبه من سجل البراءات	ستة وثلاثون (36)
منح شهادة وصفية أو شهادة ضمان لاكتشاف أو اختراع معروض في معرض مقام بالتراب التونسي مرخص فيه أو في معرض دولي رسمي أو معترف به رسميا	خمسة (5)
تسليم نسخة رسمية من براءة الاختراع أو شهادة الاضافة أو وثيقة الأولوية	ستة عشر (16)
تسليم نسخة مطابقة للأصل من ترسيم بسجل البراءات أو تسلیم شهادة في عدم وجود أي ترسیم	إثنا عشر (12)
تسليم قائمة في مدفوّعات البقاء السنوي على ملكية براءة الاختراع	إثنا عشر (12)
إسداء إرشادات كتابية متعلقة بطلب براءة الاختراع أو بالبراءة ذاتها	خمسة عشر (15)

الجدول - ب -

تعريفة الأتاوى المتعلقة بعلامات الصنع والتجارة أو الخدمات

إيداع العلامة	مائة وواحد وأربعون (41)
تجديد إيداع العلامة	مائة وسبعة وثمانون (187)
نشر الإعلان بإيداع العلامة أو بتجديد إيداعها	خمسة عشر (15)
التسجيل عن كل صنف من أصناف المنتجات أو الخدمات عند الإيداع	أربعة وعشرون (24)
التسجيل عن كل صنف من أصناف المنتجات أو الخدمات عند التجديد	ثمانية وخمسون (58)
تصنيف المنتجات أو الخدمات حسب الصنف	تسعة (9)
تسليم شهادة تسجيل العلامة	خمسة عشر (15)
نشر الإعلان بتسليم شهادة تسجيل العلامة	خمسة عشر (15)
طلب أولوية الإيداع في بلد آخر على كل أولوية التخلّي عن إستعمال العلامة	أربعة وعشرون (24)
نشر الإعلان بالتخلي عن إستعمال العلامة	إثنا عشر (12)
تسجيل إحالة ملكية علامة بما في ذلك عن طريق المساهمة في رأس المال أو الانصهار الذي يؤدي إلى تغيير صاحب الحق	خمسة عشر (15)
تسجيل إحالة ملكية علامة بموجب ميراث أو هبة	مائتان (200)
تسجيل ترخيص في استغلال العلامة	ستة وثلاثون (36)
أي تسجيل آخر أو شطبه من سجل العلامات	مائة (100)
تسليم نسخة مطابقة للأصل من شهادة تسجيل العلامة	ستة وثلاثون (36)
تسليم نسخة من سجل العلامات	خمسة عشر (15)
منح شهادة وصفية أو شهادة ضمان لعلامة تتعلق بمنتجات أو خدمات معروضة في معرض مقام بالبلاد التونسية مرخص فيه أو في معرض دولي رسمي أو معترف به رسميا	تسعون (90)
تسليم نسخة مطابقة للأصل من الترسيم بسجل العلامات أو شهادة في عدم وجود أي ترسیم	خمسة (5)
تجديد العلامة عن كل شهر تأخير ما لم يقع تجاوز مهلة 6 أشهر	إثنا عشر (12)
تصحيح الأخطاء المادية عن كل علامة	أربعة وعشرون (24)
البحث في أسبقية العلامة المسجلة (عناصر شفوية - البحث عن الماثلة)	إثنا عشر (12)
إسداء إرشادات كتابية عن كل علامة	واحد وخمسون (51)
إسداء إرشادات كتابية عن كل علامة	خمسة عشر (15)

الجدول - ج -

تعريفة الأتاوى المتعلقة بالرسوم والنماذج الصناعية

طبيعة الخدمة	بحساب الدينار
إيداع أو تمديد الإيداع بقطع النظر عن عدد الرسوم والنماذج وعن مدة حمایتها حمایة رسم أو نموذج ابتداء من الرسم أو النموذج الأول إلى غاية الرسم أو النموذج العشرين المدرج بنفس التصريح :	(32) إثنان وثلاثون
1- إذا كانت مدة الحمایة أو تمديد الحمایة تبلغ 5 سنوات 2- إذا كانت مدة الحمایة أو تمديد الحمایة تبلغ 10 سنوات 3- إذا كانت مدة الحمایة 15 سنة حمایة رسم أو نموذج ابتداء من الرسم أو النموذج الحادي والعشرين إلى غاية الرسم أو النموذج الخمسين المدرج بنفس التصريح :	(7) سبعة (13) ثلاثة عشر (19) تسعة عشر
1- إذا كانت مدة الحمایة أو تمديد الحمایة تبلغ 5 سنوات 2- إذا كانت مدة الحمایة أو تمديد الحمایة تبلغ 10 سنوات 3- إذا كانت مدة الحمایة تبلغ 15 سنة طلب أولوية الإيداع في بلد آخر على كل أولوية نشر التصريح بالإيداع نشر صورة (فوتوغرافية أو غيرها) للشيء المودع تسليم شهادة التسجيل بالنسبة لكل رسم أو نموذج الاحفاظ على الاشياء المودعة الاطلاع على الرسم أو النموذج المودع ذاته تسجيل إحالة ملكية رسم أو نموذج صناعي بما في ذلك عن طريق المساهمة في رأس المال أو الانصهار الذي يؤدي إلى تغيير صاحب الحق تسجيل إحالة ملكية رسم أو نموذج صناعي بموجب ميراث أو هبة تسجيل ترخيص في استغلال الرسم أو النموذج الصناعي تسليم نسخة من التصريح بإيداع رسوم أو نماذج إسداء إرشادات كتابية عن الإيداع تسليم نسخة من ترسيم يسجل الرسوم والنماذج أو تسلیم شهادة في عدم وجود أي ترسیم التخلي عن رسم أو نموذج نشر الاعلام بالتخلي عن رسم أو نموذج أي تسجيل آخر أو شطبه بالنسبة لكل رسم أو نموذج تمديد الإيداع عن كل شهر تأخر مالم يقع تجاوز مهلة ستة أشهر عن كل رسم أو نموذج تسليم شهادة ضمان لرسم أو نموذج معروض في معرض دولي رسمي أو معترف به رسميًا	(5) خمسة (10) عشرة (15) خمسة عشر (16) ستة عشر (10) عشرة (10) عشرة (13) ثلاثة عشر (15) خمسة عشر (5) خمسة (80) ثمانون (24) أربعين وعشرون (40) أربعون (8) ثمانية (10) عشرة (8) ثمانية (18) ثمانية عشر (10) عشرة (5) خمسة (4) أربعة (3) ثلاثة

الجدول - د -

طريقة تسديد الأتاوى المشار إليها في الفصل الأول

طائق التسديد	تاريخ نفاذ التسديد
صلك بنكي أو بريدي يرسل عن طريق البريد إلى المعهد القومي للمواصفات والملكية الصناعية تاریخ إرسال السنڈ ویقع الإعتماد على طابع البريد
صلك بنكي أو بريدي يسلم مباشرة إلى المعهد التسديد نقدا
- تحويل بنكي أو بريدي مباشر - تزويد الحساب الجاري البنكي أو البريدي للمعهد - حواله بريدية
.....